

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ
 ١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

١٤٧٨ هـ و ١٤٧٩ هـ

زوجته (المدعية الثانية) التي كانت تعاني وأطفالها شديد المعاناة النفسية والصحية من الروائح الكريهة وإزعاج وعدم النوم من صياح وأنين المدعي الأول فضلاً عن عدم قدرته على ممارسة حياته الزوجية مما أصابهم جميعاً بالضرر.

٥- المدعي الأول يعمل بمهنة (موسرجي) تمديدات صحية وتدفئة مركزية بعد الحادث وبسببه لم يتمكن من العمل في تلك المهنة مما أفقده الدخل الذي تدره عليه والذي كان ينفقه على مصروف ورفاه عائلته (باقي المدعين) وبفقدانه لهذا العائد المجزي فقد تدنى مستوى حياتهم جميعاً وألحق بهم أضراراً نفسية ومعنوية.

٦- إن فعل المدعى عليهم ألحق ويلحق بالمدعين أضراراً مادية وأدبية واجتماعية كبيرة فورت وبنفوت عليهم كسباً مادياً.

٧- المدعى عليهم ممتعون عن دفع التعويض العادل للمدعين رغم المطالبة المتكررة.

٨- وطلب المدعيان الحكم بالزام المدعى عليهم بالتكافل والتضامن بدفع التعويض عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت وتلحق بالمدعين وفوات الكسب وكل عطل وضرر ونفقات دفعت أو ستدفع وذلك حسبما يقدره أهل الخبرة وتضمينهم الرسوم والمصاريف والأتعاب والفائدة القانونية من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام.

نظرت محكمة البداية الدعوى وبعد أن استكملت إجراءاتها على النحو المبين في محاضرتها أصدرت بتاريخ ٢٥/١/٢٠٠٦ حكماً المتضمن إلزام المدعى عليهم بالتكافل والتضامن بمبلغ مائتين وخمسة وعشرين ألفاً ومائتين وثمانين ديناراً وسبعمئة وعشرين فلساً (٢٢٥٢٨,٧٢٠) ديناراً (للمدعي فاروق) مع الرسوم والمصاريف وخمسمئة دينار أتعاب محاماة والفائدة القانونية ٩% من تاريخ إقامة الدعوى في ١١/١١/٢٠٠٢ حتى السداد التام.

(وذلك بعد أن صرف وكيل المدعيين النظر عن مطالبات المدعي فاروق بصفته وصياً على أبنائه القصر ومطالبات المدعية عفاف واقتصرت الدعوى على مطالبات المدعي فاروق بصفته الشخصية).

لم يقبل أطراف الدعوى (باستثناء المدعى عليه محمد أحمد الناصر) بهذا الحكم فطعن فيه كل منهم استئنافاً حيث قررت محكمة استئناف حقوق اريد في القضية رقم ٢٠٠٦/٢٠٤٣

(((...)))

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

الاجراء الاتية في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

المادة ١٠ -

في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

م.ع.ب

في اطار ما تم اتخاذه من اجراءات اعادة الهيكلة في اطار خطة العمل الاستراتيجية، وفي اطار
الاجراءات التي تم اتخاذه من اجل تحسين الاداء والحد من الخسائر.

حصر في

التي

(شركة)

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

في

